

بحار الأنوار

[111] بالحناء من قرنه إلى قدمه كان أماناً له من الجنون، والجذام، والبرص، والاكلة إلى مثله من النورة (1). 16 - كا: علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحسين بن الحسن بن عاصم عن أبيه قال: دخلت على أبي إبراهيم عليه السلام وفي يده مشط عاج يتمشط به فقلت له: جعلت فداك إن عندنا بالعراق من يزعم أنه لا يحل التمشط بالعاج قال: ولم؟ فقد كان لأبي منها مشط أو مشطان؟ فقال: تمشطوا بالعاج فإن العاج يذهب بالوباء (2). 17 - كا: علي بن إبراهيم، عن صالح بن السندي، عن جعفر بن بشير، عن موسى بن بكر قال: رأيت أبا الحسن عليه السلام يتمشط بمشط عاج واشتريته له (3). 18 - كا: علي، عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن المنقري، عن حفص قال: ما رأيت أحداً أشد خوفاً على نفسه من موسى بن جعفر عليه السلام ولا أرجى للناس منه وكانت قراءته حزناً فإذا قرأ فكأنه يخاطب إنساناً (4). 19 - كا: علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن مرزم قال: دخلت مع أبي الحسن عليه السلام الحمام، فلما خرج إلى المسلخ (5) دعا بمجمرة فتجمر به، ثم قال: جمروا مرزماً قال: قلت: من أراد يأخذ نصيبه يأخذ؟ قال: نعم (6). 20 - كا: محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن علي بن الريان، عن أحمد بن أبي خلف مولى أبي الحسن عليه السلام وكان اشتراه وأباه وأمه وأخاه فأعتقهم، واستكتب أحمد، وجعله قهرمانه، قال أحمد: كن نساء أبي الحسن عليه السلام إذا تبخرن _____ (1) الكافي ج 6 ص 509 والاكلة فيه هي الحكمة. (2) نفس المصدر ج 6 ص 488. (3) المصدر السابق ج 6 ص 489. (4) المصدر السابق ج 2 ص 606 ذيل حديث. (5) المسلخ: في الحمام محل يعد لنزع الثياب فيه مأخوذ من سلخ بمعنى نزع. (6) الكافي ج 6 ص 518.